

وزارة المالية

قرار رقم ٥٢٥ لسنة ٢٠٢٣

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ؛
وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ بشأن إنهاء المنازعات الضريبية ؛
وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٢٢ بالتجاوز عن مقابل التأخير والضريبة
الإضافية وبتجديد العمل بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ فى شأن إنهاء المنازعات
الضريبية ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٤١ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل لجان إنهاء المنازعات
الجمركية وتحديد مقارها ، والمعاملة المالية لها ؛
وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يحل السيد المستشار / أحمد صابر نصر غلاب - المستشار بمجلس الدولة محل
السيد المستشار / متولى محمد متولى الشرانى ، فى عضوية لجنة إنهاء المنازعات
الجمركية بالمنطقة الوسطى والجنوبية المشكلة بقرار وزير المالية رقم ٧٤١ لسنة ٢٠١٨
المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٣/١٢/٤

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/١٢/١٠ - ٢٠٢٣/٢٥٥٦٨